قوله وما زال وما برح وما فتئ وما انفك الى آخره اعلم ان هذه الافعال الاربعة
لدلالتها استمرار خبرها لاسمها مذ قبلته اى فى زمان يمكن قبوله فى المعتاد نحو ما زال زيد
اميرا اى منذ كان قابلا للامارة او فى حال كونه طفلا ففاعل قبله فى قوله قبله ضمير يعود الى
فاعلها وضمير المفعول يعود الى خبرها قوله ويلزمها النفى اى ويلزم هذه الافعال حرف
النفى لتدل على استمرار خبرها لفاعلها فتكون هذه الافعال ح بمنزلة كان لدخول النفى على
النفى المستلزم للاثبات لكون هذه الافعال للنفى ودخول حرف النفى عليها ولهذا لم يجز
ان يقال ما زال زيد الا عالما كما لم يجز ان يقال كان زيد الا عالما لما مر قوله ومادام لتوقيت
امر بمدة ثبوت خبرها لفاعلها اى مادام لدلالة توقيت فعل بمدة ثبوت خبرها لاسمها نحو
اجلس مادام زيد جالسا اى اجلس دوام جلوس زيد بمعنى زمان دوام جلوسه
على تقدير حذف المضاف ومن اجل ان معناه كذا احتاج الى كلام لانه ظرف والظرف
يحتاج الى كلام لانه فضلة والفضلة لا يجئ الا بعد المسند والمسند اليه قوله وليس لنفى
الجملة الى آخره اى وليس لنفى مضمون الجملة الاسمية فى الحال عند اكثر من الاستعمال العرب
كذلك يقول ليس زيد قائما الآن ولا يقول غدا والنفيه مطلقا اى حالا كان او غيره عند
بعضهم قال الله تعالى الا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم فهذا نفى لكون العذاب مصروفا
عنهم يوم القيامة فهى لنفى المستقبل ويمكن ان يجاب عن الآية بان الله لما اخبر ان العذاب يوم
يأتيهم ليس مصروفا عنهم فكانه ثابت ومتحقق فى الحال لتيقن وجود ما اخبر الله تعالى به
وللمستدل بهذه الآية ان يقول ما ذكرتم خلاف الظاهر والاصل خلافه وجوابه ان مخالفة الظاهر

لاستعمال

كلها

لاستعمال العرب قوله ويجوز تقديم اخبارها على اسمائها اعلم ان تقديم اخبار هذه الافعال
على اسمائها جائز بالاتفاق فى الكل لكونها افعالا وجواز تقديم المنصوب على المرفوع فى
الافعال لقوتها واما تقديم اخبارها على انفسها على ثلثة اقسام واشار اليه بقوله وهى فى تقديمها
عليها اى هذه الافعال فى تقديم اخبارها على انفسها على ثلثة اقسام احدها انه يجوز
وهو من كان الى راح على الترتيب المذكور فى الكتاب لكونها افعالا صريحة والمانع من التقديم
منتف والثانى انه لا يجوز وهو الذى فى اوله ما وهو على ضربين احدهما ان يكون
ما فيه نافية والقسم الثانى ان يكون مصدرية بمعنى الدوام وعلى التقديرين لا يجوز
تقديم اخبارها على انفسها اما اذا كانت ما نافية فلامتناع تقديم ما فى حيز النفى على النفى
واما اذا كانت مصدرية فلامتناع تقديم معمول المصدر على نفس المصدر ولم يخالف فى امتناع
تقديم اخبار هذا القسم على نفسه الا ابن كيسان واتباعه فى غير ما دام وجعلوا
ان ما النافية لما دخلت الافعال الدالة على النفى صار للاثبات بمنزلة كان فكما جاز تقديم
خبر كان على نفسه جاز تقديم خبر هذه الافعال على انفسها واشار الى هذا القسم بقوله وقسم
لا يجوز الى قوله فى غير مادام والقسم الثالث مختلف فيه وهو ليس فذهب بعضهم الى انه
لا يجوز تقديم خبره على نفسه لكونه للنفى وامتناع تقديم معمول النفى عليه وذهب اكثر
البصريين الى انه يجوز لكونه فعلا وجواز تقديم معمول الفعل على نفسه واجيب عن دليل
الاولين بان يمنع امتناع تقديم معمول النفى عليه مطلقا وانما يمتنع ان لو كان حرفا اما اذا كان
فعلا فلا يمتنع ويدل عليه قوله تعالى الا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم ووجه الاستدلال به

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)